

قرر :

مادة ١ - ندب السيد / زكي عبد الحميد محي الدين وزير الداخلية
لتمويل أعمال وزارة الخارجية بالنيابة عن السيد الدكتور محمود فوزي
في أثناء غيابه بالخارج .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٧٧ (٢٨ أبريل سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر

اعتذر لك

نشر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٢ لسنة ١٩٥٨ بتغريض السيد الأكيم
الخوارناني نائب رئيس الجمهورية في التصديق على عقد توكيل
العامين عن الوزارات والإدارات العامة ، في العدد رقم ٦ من الجريدة
الرسمية الصادر في ١٠ أبريل سنة ١٩٥٨

وقد وقع خطأ مطبعي في رقم وتاريخ المرسوم التشريعي المنصوص عليه
في نهاية المادة الأولى من القرار وصحه :

وفقاً لأحكام المرسوم التشريعي رقم ١٥٧ المؤرخ ١٦ نوفمبر سنة ١٩٥٢

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بندب وزير تمويل أعمال وزير التخطيط في الإقليم المصري
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٧ من الدستور المؤقت :

قرر :

مادة ١ - ندب السيد حسن عباس زكي وزير الخزانة بالإقليم المصري
للقيام بأعمال وزير التخطيط في الإقليم المصري بدلاً من السيد / حسين
الشافعى أثناء مدة غيابه بالخارج .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٧٧ (٢٨ أبريل سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بندب وزير تمويل أعمال وزارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٧ من الدستور المؤقت :